يغرق في حاجتهم فيذهب ويهلك ومنه قول ابن الخطيم في جارية فاترة الطرف ... تغترق الطرف وهي لاهية ... كأنما شف وجهها نزف ... .

قال الشافعي C ويعطى الغازي الحموله والسلاح .

اراد بالحموله الظهر الذي يركبه ويحمل عليه زاده واداته والحموله من الابل ما يحمل عليها .

645 - وقوله ولو كانوا من باديتهم بالطرف وكانوا الزم له قسم بينهم .

اراد بالطرف من باديتهم اقصى ناحيه منها وجمع الطرف اطراف .

646 - وقوله واذا استوى في القرب اهل نسبهم وعدى قسمت على اهل نسبهم دون العدى وان كان العدى اقرب منهم دارا وكان اهل نسبهم على سفر تقصر فيه الصلاه قسمت على العدى .

والعدى هم الذين لا قرابه بينهم وبين هؤلاء الذين جاوروهم .

واهل نسبهم ذوو القرابات فان جمع الجوار ذو القرابه والعدى قسمت على ذوي القرابه لان لهم حقين حق القرابه وحق الجوار